

قرار رقم (CR-2024-198376) الصادر في الاستئناف المقيد برقم (PC-2023-198376)

المقدم من/ المتهم ، في شأن الدعوى رقم (PC-2022-125145) المقامة

من/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ضد/ المتهم .

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الثلاثاء الموافق 2024/07/09م، اجتمعت اللجنة الجمركية الاستئنافية بالرياض بحضور كل من:

الدكتور/ ... رئيساً

الدكتور/ ... عضواً

الأستاذ/ ... عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم من/ ... ، هوية وطنية (...)، بصفته وكيلًا عن كل من ...، هوية وطنية رقم (...) و... ، هوية وطنية رقم (...)، بصفتها شريكاً في شركة ...، ضد القرار الابتدائي رقم (1493-CSR-2022) الصادر عن اللجنة الجمركية الابتدائية الثانية بالرياض، القاضي منطوقه بما يأتي:

- 1- إدانة المدعى عليها / ... ، سجل تجاري رقم (...)، حضورياً بالتهريب الجمركي.
- 2- إلزامها بغرامة جمركية تعادل قيمة الصنف المخالف (جهاز جوال ... موديل ... مع شاحن) مبلغاً قدره (175,029) مائة وخمسة وسبعون ألفاً وتسعة وعشرون ريالاً.
- 3- إلزامها بما يعادل قيمة الصنف المخالف (جهاز جوال ... موديل ... مع شاحن) كبذل مصادرة مبلغاً قدره (175,029) مائة وخمسة وسبعون ألفاً وتسعة وعشرون ريالاً

وفي يوم الثلاثاء الموافق 2024\07\09م، عقدت اللجنة الجمركية الاستئنافية بالرياض جلستها للنظر في الاستئناف المقدم من شركة تام للاتصالات وتقنية المعلومات، على القرار رقم (CSR-2022-1493) الصادر عن اللجنة الجمركية الابتدائية الثانية بالرياض.

وباطلاع اللجنة الجمركية الاستئنافية للقرار محل الاستئناف، في جلستها المنعقدة في يوم الثلاثاء بتاريخ 2024/07/09م، وما تضمنه ملف القضية والاستئناف المقدم من قبل المستأنف تبين بأن الوكالة المرفقة في النظام قد صدرت من شخصين (...) و... - المشار إلى بياناتهما آنفاً-) بصفتها شريكاً في ...، وبالتحقق من عقد التأسيس يتبين بأن عدد الشركاء هو عدد (8) ثمانية أشخاص، ولما كانت الصفة الإجرائية من المسائل المتعلقة بالنظام العام بما يفترض تحققها في مقدم الاعتراض خلال الميعاد النظامي، وحيث

قرار رقم (CR-2024-198376) الصادر في الاستئناف المقيد برقم (PC-2023-198376)

كان الثابت أن الإرسالية محل الإشكال الصادر في شأن ملابساتها القرار الابتدائي محل الاستئناف قد تم ترتيبها وإعدادها تحت اسم مؤسسة ... لمالها / ... ، هوية وطنية رقم (...) من خلال ما هو مرفق ضمن ملف الدعوى والمتضمن كذلك صورة للسجل التجاري للمستورد، وحيث كان الأمر كما ذكر فإن الوكالة المُقدم بموجبها الاستئناف باسم (...) لا يتحقق معها الصفة الصحيحة لتقديم الاستئناف باسمها بالنظر أن إعداد بيان الاستيراد باسم (...)، الأمر الذي يتقرر معه الحكم بعدم قبول الاستئناف المُقدم لتقديمه من غير ذي صفة، وعليه خلصت اللجنة الاستئنافية إلى تقرير ما يأتي:

المنطوق

- عدم قبول الاستئناف المقدم من / ... ، سجل تجاري رقم (...)، ضد القرار الابتدائي رقم (1493-CSR-2022) الصادر عن اللجنة الجمركية الابتدائية الثانية بالرياض؛ لتقديمه من غير ذي صفة، وذلك للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

أعضاء اللجنة

الأستاذ / ...

الدكتور / ...

رئيس اللجنة

الدكتور / ...